

**وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

قرار وزاري رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٢

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته  
وعلى القرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى كتاب رئيس الإدارة المركزية للتعاون رقم (٤٨٧٧) بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٧  
والذى أشار إلى موافقة السيد الدكتور محافظ القاهرة على انضمام الجمعية التعاونية  
للبنا ، والإسكان للعاملين بالهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٢/١/١٦  
على انضمام الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة في ٢٠١٢/٢/٨  
على الانضمام :

وبناءً على المذكرة المعروضة من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانوني للوزير :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تنقضى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار  
والمسجلة برقم (٧٩٣) في ١٤/١٠/١٩٩٦ بالقاهرة ، وذلك لنقص عدد أعضائها  
عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية  
تنفيذ كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية  
الاستاذ الدكتور المهندس / محمد فتحى البرادعى